عن ابن مسعود ثم عن سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله والحسن وطاوس وعن
القاسم بن محمد ليس في المجمع وضوء انا ابو بكر بن ابي الحارث الفقيه انا ابو محمد بن
حيان نا عباس بن الحسين بن راطيا نا داود بن رشيد نا مطرف بن مازن حدثني
اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عن ابي الحكم الدمشقي ان عباده بن نسي حدثه عن
عبد الرحمن بن غنم الاشعري عن معاذ بن جبل انه قال ليس الوضوء من الرعاف
والقيء ومس الذكر ومما مسته النار بواجب فقيل له ان ناسا يقولون ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توضئوا مما مسته النار فقال ان قوما سعوا ولم يعوا
كنا نسمي غسل اليدين والفم وضوءا وليس بواجب انما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنين
ان يغسلوا ايديهم وافواههم مما مسته النار وليس بواجب ثنا مطرف بن مازن
تكلموا فيه والله اعلم وما الحديث الذي انا ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا
ابو احمد بن عدي الحافظ نا محمد بن الحسن بن قتيبة نا هشام بن عمار نا اسمعيل بن عياش
عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا قام احدكم من صلاته او قعد في توضأ فليتوضأ ثم ليبن على ما مضى
من صلاته ما لم يتكلم قال ابو احمد هذا الحديث رواه ابن عياش مرة هكذا ومرة
قال عن ابن جريج عن ابي عائشة وكلاهما محفوظ وانا ابو سعد انا احمد بن
عبد الوهاب بن ابي عصمة نا ابو طالب احمد بن حميد قال سمعت احمد بن حنبل يقول
اسمعيل بن عياش ما روى عن اهل الحجاز فليس بصحيح
قال وسمعت احمد يحدث ابن عياش عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم اور عف الحديث
فقال هكذا ارواه ابن عياش وانما رواه ابن جريج عن ابيه ولم يسنده عن ابيه
ليس فيها عائشة انا ابو بكر بن ابي حارث الفقيه نا ابو الحسن عباس بن محمد الدوري نا
ابو بكر النيسابوري نا محمد بن يحيى وابرهيم بن هانئ قالا نا ابو عاصم قال وانا ابو بكر
النيسابوري نا محمد بن يزيد بن طيفور وابرهيم بن مرزوق قالا نا محمد بن عبد الله الانصاري
قالوا نا ابو بكر النيسابوري ابو الازهر والحسن بن يحيى قالا نا عبد الرزاق كلهم
عن ابن جريج عن ابيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم او قعد او جد
مذيا وهو في الصلاة فلينصرف فليتوضأ وليرجع فليبن على صلاته ما لم يتكلم قال
ابو الحسن قال لنا ابو بكر محمد بن يحيى يقول هذا هو الصحيح عن ابن جريج وهو مرسل
واما حديث ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عائشة الذي يرويه اسمعيل
ابن عياش فليس بشيء قال لنا فمعنى حديث ابن جريج عن ابيه ليست هذه
الرواية بتامة يتفق البخاري ومسلم على ما روى فيه عن ابن عمر وغيره عامل
بعض الاعضاء الراعف وقد رواه اسمعيل بن عياش مرة هكذا ومرة هكذا كما رواه الجماعة
وهما لحفظ عن ابن جريج وهو مرسل قال ابو عبد الله سألت ابا زرعة عن
ما روى عن ابن عمر عن ابن المسيب انهما كانا يدعفان فيتوضآن ويبنيان على ما صليا
فقد روينا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعفه الدم ويتوضأ وانما معنى وضوئهما
عند غسل الدم وما اصاب من الجسد لا وضوء الصلاة وقد روى عن ابن مسعود

انه غسل

انه غسل يده من طعام ثم مسح بلل يديه وجهه وقال هذا وضوء من لم يحدث وهذا
معروف من كلام العرب يسمى وضوء الغسل بعض الاعضاء كالكل وضوء الصلاة وهذا يعني
ما روى عن ابن جريج عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه توضأ من الوقاق عند ما
والله اعلم قال الشافعي وليست هذه الرواية بثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الشيخ وعلى هذا الجمل ما روى عن ثوبان من النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان صحت
الرواية فيه انا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمر
الرزاز نا محمد بن عبد الملك نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا ابي عن حسين المعلم
عن يحيى بن ابي كثير نا عبد الرحمن عن عروة الاوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام عن ابيه
قال حدثني معدان بن طلحة عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قاء فافطر فلقيت
ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال انا صببت له وضوءه واسناد
هذا الحديث مضطرب واختلفوا فيه اختلافا شديدا والله اعلم وهو مذكور مع سائر
ما روي في هذا الباب في الخلافيات

باب ترك الوضوء من القهقهة في الصلاة

انا ابو القاسم زيد بن ابي هاشم
الحسيني بالكوفة انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم نا ابو هشام بن عبد الله نا وكيع عن الاعمش
عن ابي سفيان قال سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يقهقه في الصلاة قال يعيد
الصلاة ولا يعيد الوضوء وانا ابو بكر بن الحسن القاضي انا صاحب بن احمد نا
محمد بن حماد نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال اذا ضحك الرجل
في الصلاة اعاد الصلاة ولم يعد الوضوء وانا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي
عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسيد بن عاصم نا الحسين بن حفص عن
سفيان هو الثوري عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال يعيد الصلاة ولا يعيد
الوضوء وهكذا رواه يزيد بن ابي زياد عن ابي سفيان انا ابو بكر بن الحارث
الفقيه وابو عبد الرحمن السلمي قالا نا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن احمد بن الغطان نا محمد بن
الوليد نا محمد بن جعفر نا شعبة عن يزيد ابي خالد قال سمعت ابا سفيان يحدث عن
جابر بن عبد الله انه قال الضحك في الصلاة ليس عليه اعادة الوضوء وعن يزيد
ابي خالد عن الشعبي مثله وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي ومعاذ بن معاذ
عن شعبة وكذلك رواه ابن جريج عن يزيد ابي خالد ورفعه وابو سفيان ضعيف
والصحيح انه موقوف ورواه حبيب المعلم عن عطاء عن جابر من قوله وانا
ابو بكر بن الحارث الفقيه نا علي بن عمر الحافظ نا احمد بن عبد الله الوكيل نا الحسن
ابن عرفة نا هشيم عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن ابي موسى الاشعري
انه كان يصلي بالناس فرأى شيئا فضحك بعضهم فكان فيهم الاسود فقال ابو موسى حيث
انصرف من كان ضحك منكم فليعد الصلاة وكذلك رواه ابو نعيم عن سليمان بن المغيرة
وليس فيه شيء من ذلك من امرنا بالوضوء انا ابو بكر محمد بن ابرهيم انا رسلان نا ابو اسحق
ابرهيم بن عبد الله نا ابو احمد بن فارس نا محمد بن اسمعيل هو البخاري قال وحدثني زكريا
نا الحكم بن المبارك نا حماد بن زيد عن ابرهيم بن مهاجر عن مولى لابي امامة عن ابي
امامة قال الحدث ما كان من الصف الاسفل انا ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفا